



قرار رئيس جامعة القاضي عياض رقم 12-2026 بتاريخ 2026/09/15 المتعلق بفتح باب الترشيح لشغل مناصب رؤساء الأقسام الشاغرة برئاسة الجامعة

رئيس جامعة القاضي عياض

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفية تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وعلى المنشور رقم 1 بتاريخ 5 فبراير 2019 للسيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية حول شروط الترشيح لمنصبي رئيس قسم ورئيس مصلحة بالإدارات العمومية؛
- وعلى القرار المشترك الموقع بتاريخ 09 مارس 2020 بين وزارة التربية الوطنية و تكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي ووزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة والمتعلق بتحديد تنظيم واختصاصات الهيكلية الإدارية للجامعات؛

- قرر ما يلي -

المادة الأولى:

بموجب هذا القرار، يفتح باب الترشيح لشغل منصبي رئيس قسم التعاون والعلاقات الخارجية وقسم البحث العلمي برئاسة الجامعة كما هو مبين في الجدول الملحق بهذا القرار.
يفتح باب الترشيح لفائدة الموظفين والموظفات المرشحين والأعوان المتعاقدين العاملين بجامعة القاضي عياض.

المادة الثانية:

يجب على المترشح(ة) الراغب في تقلد أحد المناصب المشار إليها في المادة الأولى أعلاه أن يكون:

- مرتبا على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، و في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- حاصلا، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- متوفرا، على الأقل، على 4 سنوات من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو خمس سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين؛
- ان يكون مارس مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط.

هذا ويمكن أن يترشح للمنصب المذكور الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم للمهام رئيس قسم.

المادة الثالثة:

يتولى رؤساء الأقسام المفتوحة للتباري القيام بالمهام والاختصاصات المحددة في بطائق الوظيفة الملحقة بهذا القرار، ويمارسون إضافة إلى الاختصاصات المنوطة بالأقسام التي يشرفون عليها، المهام المسندة إليه من طرف رؤسائهم.

المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح لشغل منصب رئيس قسم من الوثائق التالية:

- طلب خطي للترشيح موجه إلى السيد رئيس الجامعة، ويتضمن موافقة المؤسسة التي ينتمي إليها المترشح ورأي الرئيس المباشر، وذلك وفق النموذج الملحق بهذا القرار؛
- رسالة تحفيز حول دوافع الترشيح للمنصب المطلوب؛
- نسخة من الشهادات والدبلومات المحصل عليها؛
- السيرة الذاتية للمترشح تتضمن مؤهلاته ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها وذلك وفق النموذج الملحق بهذا القرار؛
- نسخة من قرار التسمية في الإطار والدرجة المطلوبة أو شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمترشح؛
- كل وثيقة أخرى ذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب المراد شغله، بما في ذلك الوثائق المثبتة لتوفر المترشح على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المذكور؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير المصلحة المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.

المادة الخامسة:

تسحب ملفات الترشيح من الموقع الإلكتروني للوظيفة العمومية «www.emploi-public.ma» ابتداء من يوم الخميس 17 شتنبر 2026.

المادة السادسة:

تودع ملفات الترشيح بمقر رئاسة الجامعة، خلال التوقيت الإداري المعمول به مقابل وصل. آخر أجل لقبول الترشيحات هو يوم الجمعة 09 أكتوبر 2026.

المادة السابعة:

تعين بقرار لرئيس جامعة القاضي عياض، لجنة خاصة بعملية الانتقاء. تتولى اللجنة المذكورة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح كما تتولى إجراء المقابلات الشفهية المكتملة لعملية الانتقاء.

المادة الثامنة:

ينشر هذا القرار على البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى البوابة الإلكترونية للجامعة www.uca.ma، ويعلق بالأماكن المختصة لذلك في رئاسة الجامعة والمؤسسات التابعة لها.

حرر بمراكش في 15 شتنبر 2026

الرئيس
بلعيد بوكاديو



D44

رئاسة جامعة القاضي عياض

شارع عبد الكريم الخطابي ص.ب: 511 مراكش

الهاتف: 0524437741 / 0524434814 فاكس: 0524434494

البريد الإلكتروني: presidence@uca.ma الموقع الإلكتروني: www.uca.ma

SRH